استنطاق مبدأ الوسطية من مضامين المحاضرة الأصولية وأثره في صياغة الفكر المعتدل

د. محمد سنيني *

سلم البحث في ٢٠١٣/١٠/٦م بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ٢٠١٣/١٠/٢٨م

ملخص البحث:

كثرت وسائط الاتصال والتبليغ في حاضرنا، وأضحت حاضرة بقوة في حياتنا، ترسم منهجها، ومشاركة في تحديد اتجاهاتنا ومواقفنا، وكيف نتعامل مع الآخر. ومن تلك الوسائط الأكثر تأثيرا: المحاضرة الجامعية، لما لها من وقع كبير على أفكار الطلبة الجامعيين، ولما تتسم به من طول المجالسة والصحبة مع الأستاذ المحاضر. إن الأستاذ الجامعي، وهو يقوم بهذه المهمة النبيلة، لا يقتصر دوره في إيصال المعلومة بالمنهج الذي ارتضاه، وإنما عليه عبء ومسئولية جد خطيرة، تستدعي منه بذل كل طاقته، وجمع كل قواه الفكرية والعلمية في بناء فكر الوسطي؛ لأن به تسترجع الجامعة مكانتها في المجتمع، ودورها الرائد في دفع بالتنمية بكل مجالاتها إلى الأمام، ولا يقتصر دورها في تكوين أفواج من الخريجين لا تصور لهم ولا منهج، والأخطر من ذلك أن ينعتوا بالتطرف والانحلال. إن الأستاذ في محاضرته وهو يستلهم من نقاط محاضرته دلائل الوسطية والاعتدال، وينبه على تلك المظان، لا شك أنه يضع لبنات متجذرة في إعادة الصرح المجيد التليد لأمتنا العربية الإسلامية. ومن الركائز الأولية لذلك الصرح، الأخذ بسنة الوسطية والاعتدال، والعض عليه بالنواجذ، وصياغة التصورات تحت مظلتها، وهو من أهم العوامل في التحضير لتنمية بشرية تكون هي الجذور والأصول التي يُبنى بها الفكر المعتدل والحضارة.

The Role of the Principle of *Wassatia* in Building Moderate Thinking as Taken from University Lecturing

Abstract:

Nowadays communication media became widespread and are powerfully present in our life. They are influencing our way of life, contributing in determining our tendencies and attitudes and how we should treat the other. Among these media university lecturing ranks as one of the most influential ones, due to its great impact on students' thinking as well as to the long companionship with the lecturer. As he fulfills this noble task, the role of the university lecturer is not limited to the transmission of information through his accepted method, but he rather has the dangerous burden and responsibility that call upon him to dispense

* عضو هيئة تدريس بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة، الجمهورية الجزائرية.

all his energy and make full use of his intellectual and scientific capabilities to build the thought of a *wassati* (someone with a middle stand). With such a kind of thought, the university wins back its position in society and its pioneering role in boosting development in all fields. The university role is not limited to training graduates devoid of any concept or methodology. Worse would be the case if they are dubbed bigots or degenerate. When the professor gives his lecture and in it he stresses moderation and the *wassatia* position he certainly puts good milestones on the road of our Arab and Islamic nation to regain its glory. To reach this aim, the preliminary fundamentals would be to adopt the *wassatia sunnah* and moderation and to preserve them strongly and to formulate concepts under their umbrella . This would be one of the most important factors in preparing for a human development that would be the roots and origins upon which a civilization and a moderate thought could be built.

المقدمة:

لا يختلف اثنان أن الخط الجامع بين الأستاذ الجامعي والطالب الجامعي تمر عليه المحاضرة، فالمحاضرة وما يلقيه الأستاذ الجامعي بين يدي الطلبة يعد أكبر تواصل: (أستاذ ↔ طالب) ومن المسلمات أيضا أن ذلك تواصل وما يستغرقه من وقت، وما فيه من تبادل لشتى أنواع الرسائل، وما يحمل من مشاعر واحتكاك، ونقل للأفكار وتلاقحها، بل وما فيه من بناء للتصورات، وإصلاح ما فيها من انحراف وزلل يعد كل ذلك من أنفس الوسائط وأولاها بزرع الاعتدال ودفع للغلو ومحو للإفراط والتفريط.

إن الأستاذ الجامعي أيا كان تخصصه؛ وهو يقوم بشرح وتحليل محاضرته، متجنبا الإلقاء الجاف، مشيرا لجوانب وزوايا الوسطية في مضمون مادة محاضرته يكون بذلك قد أعطى لدرسه وجهة التربية والتحلية.

إن التدريس بهذه المنهجية لهو فن له أسلوبه، وطريقته، وله من الجاذبية التي تدفع بالطلبة إلى مزيد التعلق بالمادة المدرسة من جهة، ومن جهة أخرى تتجه بهم إلى شغف البحث عن بصمات الوسطية والاعتدال.

إن مآلات تلقيح المحاضرة الجامعية بمبادئ الوسطية يكمن في أمرين جد هامين:

أولهما: صياغة فكر وتصور معتدل مبني على أسس علمية، وبخاصة إذا ارتُقي بتلك الأسس وتم ربطها بالنواميس والسنن التي استودعها المولى سبحانه في

كتابه المنظور، وقام عليها الكون بأجمعه، ويرسخ ذلك الفكر، ويتجذر إذا ما أنيط بآخر المستجدات العلمية، وما انطوت عليه من مراعاة للوسطية والاعتدال.

ثانيها: استيعاب المقرر الجامعي من الطلبة لكونه قد ربط بعلامة أو علامات؛ أي بمظاهر الوسطية. إن بناء الفكر الوسطي من خلال المحاضرة الجامعية يعد مرجعية للسلوك والتعامل وسياج من الانزلاق نحو التشدد والتطرف، وبقدر ما يتجه ذلك البناء في رسم المعالم والتصورات والإيديولوجيات أولاً بقدر ما ينتج التصرف السوي السليم.

إن أولى الأوليات ليست في الأفعال، ولا في الأقوال، ولا فيما يصدر من الجوارح، فتلك مظاهر لا تعكس بالضرورة البواطن، وإنما المعول عليه هو فيما يجول في الفكر والتصور، ومن هنا نص علماؤنا على أمرين:

١-فقالوا: "لأن يصحب ابني فاسقا خير لي من أن يصحب صاحب بدعة" (ابن بطة في الإبانة)؛ وعللوا ذلك أن الفاسق سرعان ما يعترف بما هو فيه من المعصية عند مقارعته بالحجة، بخلاف صاحب البدعة فيزعم أنه على حق مستندا على أدلة سمعية حاملا لها على غير ما سيقت له؛ لأن نظره ومرجعيته يكتنفها ويشوبها تصور مبتور عن أصول ومقاصد الشريعة؛ ومنها سمة الوسطية.

٢-ما ذكره ابن القيم في إعلام الموقعين:"...حسن القصد وصحة الفهم من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده، بل ما أعطي عبد عطاء بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما، بل هما ساقا الإسلام، وقيامه عليهما، وبهما باين العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم، وطريق الضالين الذين فسدت فهو مهم، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم؛ وهم أهل الصراط المستقيم".

فمثلا الأستاذ الجامعي؛ وهو يدرس أصول الفقه، ويمر على قاعدة:"الجمع أولى من الترجيح"، أو"إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما"، وقاعدة:"مراعاة الخلاف"، فيبن أوجه الاعتدال، والوسطية الذي بلف بتلك القواعد.

والأستاذ الجامعي في تخصصات الإعلام والاتصال منوط به دور جد كبير

في تضمين محاضرته خطابا وسطيا يكرس فيه حرية الإعلامية مما يغرس ثقافة التسامح، وتقبل الأخر، وتغليب لغة الحوار بدل خطاب التطرف والعنف؛ وخاصة أن الإعلام أصبح من يصنع التوجهات والمواقف.

وكذلك الأستاذ في مجال العلوم التطبيقية، وهو يتعرض لبيان علم optimization(توافقيات) وما اندرج تحته، يلفت النظر أنه قائم على فكرة الاعتدال، ويبين أساتذة البيولوجيا، وعلم الأحياء، وعلم البحار، والمختصين في علم الأرصاد الجوية، ونظائرهم في علوم أخرى من علم الاجتماع، والعلوم الإنسانية: أن ما يصيب العالم اليوم من هزات واضطرابات جوية، وبحرية، واجتماعية، واقتصادية، وغيرها، وتفشي لأمراض وبائية؛ مثل جنون البقر، وأنفلونزا الخنازير، وتشكل فيروسات، وميكروبات استُعصِي القضاء عليها، وما تسببه الأطعمة الواسعة الاستهلاك المعدلة جنيا (O.G.M) بقصد التحسين، ولتكون أكثر مناعة من أضرار على الصحة: أن كل ذلك مرده إلى القفز فوق ما استودعه المولى عز وجل من الاعتدال وحسن التقدير في مخلوقاته.

وهكذا كل أستاذ، وحسب تخصصه يوظف مضامين محاضرته في ترسيخ تلك المبادئ، فتنشأ لدى الطلاب، وقد اغترفوا تلك التوجيهات؛ والتي قد بلغت حد التواتر من أساتذتهم على اختلاف مجالات تخصصهم قناعات بأن الوسطية والاعتدال ناموس وسنة شرعية وكونية، يسري في الطبيعة بتقدير العزيز الخبير سبحانه، وأن أي خروج عن هذا الناموس يدفع بالمرء إلى أن يُصنف في خانة الخارج ليس فقط عن بني جنسه وجلدته، بل عن الكون والطبيعة برمتها، فيُلفظ، ويُرمى بالتطرف والشذوذ، والكون كله يبغضه، ويتخذه عدوا.

ويتولد أيضا عن تلك الإيماءات، والتنبيهات؛ أن من ارتوى بالوسطية والاعتدال احتضنته الطبيعة، وكانت له ناصرا وظهيرا.

فمقالتي تركز على استثمار المحاضرة الجامعية أيا كانت مادتها في بناء الفكر الوسطي، وكيفية تلقيح تلك المحاضرة بالطرح المعتدل. ومن تلك المواد التي

تأتي في مقدمة المواد الشرعية: أصول الفقه؛ ففيها بصمات جد ظاهرة من الوسطية والاعتدال تحيط بمباحثها ومسائلها إحاطة السوار بالمعصم، فما على الأستاذ وهو في محاضرات أصول الفقه إلا أن ينقب ويفتش عن تلك الأمارات والمعالم، فيوظفها في صناعة الفكر الوسطي.

زرع الفكر الوسطي من خلال مادة أصول الفقه:

إن الثراء والتنوع الذي يطبع مادة أصول الفقه لما فيها من قواعد الاستنباط المرنة، ولما لأصول الفقه من مكانة جد متقدمة ضمن علوم الشريعة، بل هو الركن الأعظم[١]، وأكثر علوم الشريعة فائدة وأجلها قدرا[٢]، يجعل من أصول الفقه فضاء واسعا لتلمس تلك البصمات الظاهرة من الفكر الوسطي من خلال مباحثه ومسائله.

ومن المسائل الأصولية التي يبرز فيها الاعتدال والوسطية:

أولا: مسألة"مراعاة الخلاف"[٣]:

إن المستعمل لهذه القاعدة في النوازل والمستجدات يتحتم عليه أمرين كليهما يكرس فكر الاعتدال والوسطية:

أولاهما: إحاطته بمواقع الخلاف، هذه الإحاطة هي تلك تدخله في مصاف المجتهدين، وتجعله يشم رائحة الفقه، بل تفسح له المجال لتوسيع مداركه، وتولد لديه اتساع الصدر على حد قول المقري:"تعلم الخلاف يتسع صدرك"، وقد سمى الإمام أحمد رحمه الله علم الخلاف بعلم التوسعة[٤].

إن تلك السعة التي تصبغ فكر المجتهد، والناظر في النوازل والمستجدات، وما تولده من قبول الآخر واحتضانه، تدفع إلى قلة الإنكار على المخالفين، وبقدر ما تضيق تلك الدائرة؛ أعني دائرة الإحاطة بمواقع الخلاف بقدر ما تزيد في الإنكار على المخالفين، ووصمهم بأشد عبارات الجهل، بل قد ترتب العنف المادي، ومعاداة المجتمع برمته بعد أن يرى المتصدر لذلك بأنه يملك الحق المطلق، وأن غيره في ضلال، ويجب عليه التوبة والرجوع عن غيه وجهله.

إن آفة كثير من الدخلاء على العلم أنهم لا يعرفون إلا رأيا واحدا، ووجهة

واحدة، أخذوا عن الشيخ واحد، أو انحصروا في مدرسة واحدة، ولم يتيحوا لأنفسهم أن يسمعوا رأيا آخر، أو يناقشوا وجهة نظر مختلفة، أو يحيلوا أنظارهم في أفكار مدارس أخرى[٥].

إن تجاوز هذه المرحلة؛ أعني مرحلة الوقوف على آراء الغير، ووجهات النظر المختلفة، وما تستدعيه من إلمام بالعلوم المساعدة واستشارة أهل الخبرة في ذلك، وما يصحب ذلك من العجلة، واللامبالاة بما يشنأ عن ذلك من فتنة وبلبلة، وما يخرق من عادات، وما جرى به العمل، إن ذلك التجاوز يعد من البذور الأولية التي تغذي التطرف، وتدفع به إلى أن يصبح حقا، وغيره باطلا، وهذه هي الطامة الكبرى، وعند هذا الحد يقرر ما يلي:"إن أصول التطرف لا يغذيها شيء كالجهل"[٦].

يقول الشيخ الغزالي رحمه الله في معرض بيانه لأسباب التطرف، والجنوح عن الاعتدال:"يوجد بين المتدينين قوم أصحاب فقر مدقع في ثقافتهم الإسلامية، وإذا كان لهم زاد علمي فمن أوراق شاحبة بعيدة عن الفكر الإسلامي الصحيح والأقوال الراجحة لفقهائه..." [٧]، إلى أن يقول: "أو يفهمون الخبر الصحيح على غير وجهه، وإذا كانت المدارس الفكرية في تراثنا كثيرة، فهم مع ظاهر النص ضد مدرسة الرأي، وهم مع الشواذ ضد الأئمة الأربعة، ومع الجمود ضد التطور"[٨]، ويستمر قائلا: "ومن هؤلاء المتطرفين ناس لهم نيّات صالحة، ورغبة حقة في مرضاة الله، وعيبهم –إن خلوا من العلل والعقد– ضحالة المعرفة وقصور الفقه، ولو أنهم اتسعت مداركهم لا ستفاد من حماسهم وتفانيهم"[٩].

فالجهل يأتي في المرتبة الأولى المسبب للتطرف، والمؤدي للانحراف عن جادة الوسطية والاعتدال، ويأتي بعده الهوى، غلبة العاطفة على العقل، واتهام العلماء والعقلاء بالمداهنة وترك الحق[١٠]. إن تلك السعة، وما تمليه من الانفتاح على الآخر والسماع له، واحترام رأيه، والإطلاع على حجته لا تقف عند المخالفين من أهل ديننا وملتنا بل يجب أن تتعدى إلى الآخرين المخالفين لنا في العقيدة، فتفتح معهم موائد الحوار، نعرفهم بديننا، نزيل الشبهات والمخاوف التي تجول في أذهانهم

من الإسلام، بل نتقارب مع من يرضى أن بتقارب معنا[١١].

إن توسيع آفاق النظر لأكثر من رأي، ودخول بفكر ينبني على أن الآراء المتعددة يمكن أن تتعايش، وإن اختلفت وتعارضت هو صمام الأمان الذي يكرس الأمن والأمان، والسلم والحوار، ويزيل التطرف والتنطع والعنف بكل أشكاله.

إن بناء المجتمعات يبدأ أول ما يبدأ بالتخطيط، وأي تخطيط؟؛ تخطيط يرتكز على أرضية تصب فيها كل الأفكار على كثرة اختلافها وتنوعها، تتلاقح وتتكامل، ويصمد منه ما يصمد بعد التحليل والنقد، وعرضها على ما تتقبله العقول السليمة، وما اتفق عليه من قواعد وأصول ومبادئ.

إن ذلك التخطيط وما صاحبه من تلك العمليات لا بد من مفاتيح تسهل طريقه والولوج إليه، إن أول تلك المفاتيح: مفاتيح التربية والتزكية والتضحية، وزمن لا يعلم قدره؛ لأن للتدين المنحرف أسباب نفسية، وأخرى علمية...وهي ذات أثر عميق في تحديد المواقف والاتجاهات[١٢]؛ فإن أوائل الأمور أصعبها.

إن هذه التربية، وما يتبعها تمر عن طريق التخلية قبل التحلية؛ فالتحلية تقوم على الغوص في أغوار النفس، وطرح ما فيها من نزعات ونزغات، وخلفيات وأنانية،...، وحينها تأتي التحلية، وأول مستواها قبول الآخر، فاحترامه، ثم رقي إلى درجة اعتبار الرأي الآخر ضرورة لإبداء رأينا، ثم ثوران الغضب عند الغض من الرأي الآخر، ومن باب أولى عند الإعراض عنه، وأسمى من ذلك كله تبديل رأينا وتغييره وتنقيحه على وجه يتلاءم مع الرأي الآخر.

إن هذه العقلية التي مرت بكل هذه المستويات لا شك أنها قد تشبعت بالاعتدال والوسطية، وبذلك كانت قادرة على صياغة ذلك التخطيط بكل أبعاده؛ إنها عقلية الراسخين في الفكر، العارفين بآداب الحوار وثقافته.

إن ذلك الاختلاف بين الآراء والعقليات، وإن كان في بادئ الأمر يحدث شيء من التردد والحيرة في افتكاك التوافق، إلا أنه في المآل ينتج رأيا أكثر صوابا وسدادا وعدلا، فإن العقليات المتضادة إذا جلست إلى طاولة الحوار وتلاقحت،

وسعت إلى التكامل بنيات صادقة تولد عنها فكرا قوامه العدل والإنصاف؛ ولأجل ذلك دعا موسى عليه السلام ربه عز وجل وكان سريع الغضب أن يمده بأخيه هارون عليه السلام وزيرا له، وكان أقدر على ملك نفسه عند الغضب، ولقد كان أبو بكر الصديق ﷺ خليفة رسول الله ﷺ ميزته التريث والأناة، وكان نائبه وقاضيه عمر بن الخطاب ﷺ من خصائصه الشدة.

وبذلك كله؛ أي بالاختلاف والتنوع في الأفكار والثقافات والعادات والأجناس، ومدارك الاجتهاد كانت الحضارة الإسلامية أكثر قوة وصلابة وثراء، وكان لها الأثر الكبير في الحضارة الغربية التي اقتبست منها ذلك الاختلاف والتنوع، بل لا يدرك عظمة حضارتنا إلا من وقف على سر ذلك الاختلاف، وما تخلله من اعتدال، وتناغم بين كافة أطياف وشرائح المجتمعات الإسلامية.

إن سمة الاختلاف والتنوع التي صبغت الحضارة الإسلامية كانت السمة البارزة التي دفعت بتلك الحضارة إلى الريادة والصدارة، وبتلك السمة حافظت على رفعتها وقوتها، وبها كانت غالبة، سيدة، مرهوبة الجانب، ويحبس لها ألف حساب، وبالمقابل لما مست تلك الخاصية، وخرقت، وتسلل إلى صفوفها الأنانية، ونبذت ذلك الاختلاف والتنوع، وحل محله حب الذات، وإلغاء الآخر وإقصاءه، والتفنن في ضروب التطرف والعنف، وإحياء جميع أشكال الفتنة، ومع غياب طيبة القلب، ودماثة الأخلاق، وحبة الخلائق حصل لها ما حصل فجرت إلى الذيل، وتناست أن زوال الحياة والكون برمته وقيام الساعة إنما يبتدئ عده تنازلي لما يغيب الاختلاف؛ ألم يخبر الصادق المصدوق ﷺ أن الساعة إنما تقوم على شرار الناس؛ حالة واحدة، تفكير واحد، أسلوب حياة واحد، فلا تنوع، ولا اختلاف.

إن النواميس التي ترتكز عليها الحضارات في قيامها وديمومتها لا تحابي أحدا، فإذا أخذ بها الكافر، واعتنقها واحتضنها وأرسى دعائمها، وهيأ لها عوامل سريانها، وفي مقدمة تلك السنن: سنة الاختلاف والتنوع وما يصحب ذلك من اعتدال ووسطية رفعته، ومكنت له في الأرض، وجعلت منه قطب جذب وتأثير،

يقلدُه غيرُه في كل كبيرة وصغيرة، بل يبذل في الوصول إليه حياته وماله.

الأمر الثاني الذي تستدعيه قاعدة"مراعاة الخلاف":

هذا الأمر هو: ثمرة تلك القاعدة؛ إنه مقصدها وروحها؛ ومن هنا كانت عملية الوصول إليه ليست بالحدث السهل؛ إنها عملية تكتنفها جملة من المرجعيات، وجملة من الأساليب، والمناهج، فالمتصدي لهذه العملية، وهو يقف بين أقوال وآراء متعارضة، بل هي على طرفي نقيض؛ مثلا بين الجواز والتحريم، ويدعم كل طرف أدلة وحجج ليس من الهين ترجيح بعضها على بعض بمسالك الترجيح، وإن رام ذلك حلّ بالمكلف العنت والحرج، وهو مدفوع عن تصرفات المكلفين، بل هو منتف في شريعتنا السمحة. إن تلك العملية كما قلت تستدعي جملة من المرجعيات، والأوصاف لدى المتصدي لخوضها:

أولها: قابلية التعامل مع الآخر، وهاهنا هي نقطة البداية، وبدونها لا نخطو أي خطوة؛ إنها عقلية، وثقافة تتكون لدى أولي الألباب، وتتجذر بالنظر في تجارب الناس والتاريخ، وما حصل فيه من إصلاح، ومحن وفتن؛ إنها عصارة نظر وتفكير في الحال والمآل.

ثانيها: المرونة في التعامل مع الآخر، فالتصلب لا مكان له في هذه العملية؛ إنه معطلها، فهو يفتك بها، ويرمي بها إلى سلة المهملات.

ثالثها: إنصاف، واحترام الآخر، والنظر إلى فكره ورأيه وإلى حجته نظر اعتبار، ويتقوى ذلك الإنصاف ويبلغ مداه لما نضع في الحسبان أن رأي الغير خطأ يحتمل الصواب، ورأينا صواب يحتمل الخطأ.

إن المنهج المبني على النظر إلى الاجتهاد باحتمال الخطأ كان مركوزا عند كبار مجتهدي الصحابة ﷺ؛ ومن ذلك لما سئل عبد الله بن مسعود ﷺ عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا، فتوفي عنها زوجها قبل أن يدخل بها، فأفتى فيها بأن لها مهر مثلها لا زيادة ولا نقصان، ولها الميراث من الزوج، وعليها العدة، وفي بعض روايات الحديث؛ أنه اختلفوا إليه شهرا، ويقول فيها ما تقدم، ثم

ختم فتواه بقوله: "وإن يك صوابا فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان....". فانظر إلى توقفه شهرا، ثم توقفه في الجزم بصواب رأيه[١٣]، وقد ورث هاته الرؤية التابعون، ومن بعدهم؛ فهذا القاسم بن محمد أحد الأئمة السبع رحمه الله كان يقول: "أرى، ولا أقول إنه حق"، وقول أبي حنيفة رحمه الله تعالى:"قولنا هذا رأي، وهو أحسن ما قدرنا عليه، فمن جاء بأحسن من قولنا فهو أولى بالصواب منا"[١٤].

إن إنصاف الغير واحترامه هو أهم مؤشر تقاس به الوسطية في التعامل مع الناس مطلقا، ولا ببعد أن يقرر أن الوسطية يمكن أن تعرف بأنها:"إنصاف الجميع"؛ مسالمين أو مهاجمين.

رابعها: الإيجابية؛ ويقصد بها احترام كل واحد من الطرفين للآخر خصوصياته دون تجاهل ولا تحامل. ويشترط لذلك: الاتفاق في شيء، دون الاتفاق في كل شيء[١٥]، وهذا هو لب عملية مراعاة الخلاف، وخاصة إذا استحضرنا أنها تبرز أكثر بعد وقوع النازلة بخلاف قبل وقوعها.

ومما تفرزه هاته العملية؛ أنك تجد في كتب الفقه المذهبى النص على استحباب مراعاة المتمذهب للمذهب الحنفي مثلا للمذهب الشافعي، وكذا العكس[١٦].

المسألة الثانية: قاعدة"الجمع أولى من الترجيح" أو "إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما": هذا المسلك ظاهر في امتطاء مبدأ الوسطية، ومعانقة سبيل العدل والاعتدال عند تعارض الأدلة الشرعية؛ وهو مذهب جمهور الأصوليين؛ ويشهد لذلك العقل والعرف؛ فإنه عند تعارض بينات الخصوم يكون الحكم بعدم حرمان أحدهما هو اللازم، وإنما يصار إلى التنصف[١٧]، وهذا عين الإنصاف والعدل.

إن ذلك النهج الذي انتهجه جمهور العلماء دافعُه ما استوطن في مهجهم، وما استقر في عقولهم وتفكيرهم، ودارت عليه مناهج اجتهاداتهم من أن الشريعة صبغتها ألا تناقض، ولا تعارض البتة فيها، وإنما سمتها الوفاق والائتلاف، وأنها مبنية على ناموس شرعي قوامه العدل والاعتدال، وبذلك يتفق الناموس الشرعي مع

الناموس الكوني؛ لأنهما من مشكاة واحدة.

المسألة الثالثة: في باب القياس. وعند ولوج الأستاذ باب القياس، وهو يتعرض لمنكري القياس، ومثبتيه، يبن مآلات ذلك الإنكار، وأنه إلى يدفع إلى اتهام الشريعة بالقصور والجمود، وأنها لا تستطيع مواكبة ما استجد من وقائع ونوازل؛ فليزم من ذلك وجوب اعتبار القياس، وخاصة وأن النصوص متناهية، والوقائع غير متناهية، وما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناهى[١٨]، وفي المقابل نجد من أثبت القياس قد غالى فيه، فانحرف عن جادة الصواب، حتى أنه ورد عن مالك قوله: "ولا تكاد تجد المغرق في القياس، إلا مخالفا لمنهاج الشريعة"[١٩]، ولذلك عالج مالك رحمه الله هذا الاطراد للقياس الذي يؤدي إلى الغلو بالاستحسان؛ فقال:"تسعة أعشار العلم الاستحسان، وإذا أدى طرد القياس إلى غلو في الحكم ومبالغة فيه، كان العدول عنه إلى الاستحسان أولى"[٢٠]، وهذا ما دفع الشاطبي إلى القول: "فإن كان ثمّ رأي بين هذين–أي بين منكري القياس، ومغالين فيه– فهو الأولى بالإتباع"[٢١]؛ وهذا عين الاعتدال، ومثله قول ابن رشد:"ومعنى الاستحسان في أكثر الأحوال هو الالتفات إلى المصلحة والعدل"[٢٢]؛ لأن طريقة الاستحسان توسع فيها المالكية أكثر من غيرهم علاجا لغلو القياس[٢٣].

كما أن ثمة أبواب في أصول الفقه مزجت بمصطلح الوسطية والاعتدال، ونبذ التشدد والإفراط والتفريط؛ ومنها ما نثره الشاطبي في كتابه الموافقات؛ حيث قال:– "الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الأوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال"[٢٤]. "ولأجل الدخول في الفعل على قصد الاستمرار، وُضعت التكاليفُ على التوسط، وأسقط الحرجُ، ونُهي عن التشديد"[٢٥]. "وربما أُخذ تفسير القرآن على التوسط والاعتدال؛ وعليه أكثر السلف المتقدمين، بل ذلك شأنهم، وبه كانوا أفقه الناس فيه، وأعلم العلماء بمقاصده وبواطنه. وربما أُخذ على أحد الطرفين

الخارجين عن الاعتدال؛ إما الإفراط، وإما التفريط. وكلا طرفي القصد مذموم"[٢٦].

-"المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور؛ فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال"[٢٧].

-"قد يسوغ للمجتهد أن يُحمِّل نفسه من التكليف ما هو فوق الوسط....ولما كان مفتيا بقوله وفعله؛ كان له أن يخفي ما لعله يُقتدى به فيه، فربما اقتدى به من لا طاقة له بذلك العمل فينقطع، وإن اتفق ظهورُه للناس نبّه عليه"[٢٨].

-"...فإن الخروج إلى الأطراف خارج عن العدل ولا تقوم به مصلحة الخلق، أما في طرف التشديد فإنه مهلكة، وإما في طرف الانحلال فكذلك أيضا"[٢٩].

- "إذا ثبت أن الحمل على التوسط هو الموافق لقصد الشارع وهو الذي كان عليه السلف؛ فلينظر المقلد أي مذهب كان أجرى على هذا الطريق فهو أخلق بالإتباع وأولى بالاعتبار، وإن كانت المذاهب كلها طرقا إلى الله"[٣٠].

خاتمة:

إن الأستاذ، وهو يغذي مضامين مادته بالطرح المعتدل، و يستشف من ثنايا مادة محاضرته معالم الوسطية والاعتدال فيها، لا بأس أن يختم محاضرته بملخص يبين فيه أهم بصمات الوسطية والاعتدال.

إن الأستاذ الماسك بخيوط هذه المادة، والمحيط بمسائلها، والمتمرس فيها، وله ملكة وقريحة أصولية، المصاحب والملازم لها له أن يذهب أبعد من ذلك في أن يربط قواعدها حتى بنوامس الكونية؛ فإن من استمدادات القواعد الأصولية العقل والنظر، وقبل ذلك كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ومن كانت هذه أوعيته وركائزه لا مناص من القول أن النواميس المبثوثة في تلك الأصول النقلية، وما يضيفه النظر والفكر من جولانه فيما حوله من بيئته القريبة والبعيدة، وما أوتوا؛ أي علماء الأصول من قرائح سليمة وفطر غير مشوبة لتملي عليهم كل تلك الملابسات والسياقات الوقوف عند تلك السنن الكونية والشرعية، بل يتعدى ذلك إلى توظيفها في الحركة الاجتهادية، وجعلها منارات ومعالم يهتدى بها في فك الإشكالات من

جهة، واحتضان القواعد الأصولية لها من جهة أخرى حتى إذا ما سلطت تلك القواعد على النوازل والمستجدات ولدت أحكاما تتماشى مع تلك النوامس، فيسهل قبولها والانقياد لها، وبقدر قرب تلك الأحكام وتناغمها مع تلك النوامس بقدر ما تزداد توافقا ومراعاة لمقاصد الشريعة.

إن الاستلهام من النواميس الكونية في التقعيد الأصولي يلتقي بالضرورة مع استحضار السنن الشرعية في ذلك التقعيد؛ فهما توأمان. إن ناموس الزوجية مثلا ظاهر بقوة في كتاب الله المسطور، وكتابه المنظور يحتم علينا القول أن علماء أصول الفقه؛ وهم يتدرجون في سبك القواعد الأصولية يستبعد ألا يستحضروه في قرائحهم وفكرهم في تلك العملية التقعيدية؛ فما أن تلج نظرية الحكم ومسائلها في المصنفات الأصولية، إلا وترى قانون الزوجية قد جلب في تلك التقاسيم؛ فالخطاب الشرعي ينقسم إلى: خطاب شرعي وضعي، وإلى خطاب شرعي تكليفي، وهذا الأخير: إما أن يحمل طلب فعل أو طلب ترك، والأول: إما أن يكون على وجه الحتم والإلزام، وإما: أن يكون على غير وجه الحتم والإلزام، وكذلك طلب الترك، فينتج من كل ذلك الأزواج التالية:[الواجب، الحرام]، [المندوب، المكروه].

ويأتي الشاطبي ليفعل قانون الزوجية بين تلك الأزواج؛ فيقعد ما يلي: إذا كان الفعل مندوبا بالجزء كان واجبا بالكل، وإذا كان الفعل مكروها بالجزء كان حراما بالكل. وفي باب القياس، وبالضبط في مسائل العلة، تجدهم ينتقلون بين الزوج التالي: [معقول المعني، غير معقول المعنى(التعبدي)].

ومن أوسع الحقائق التي تظهر فيها الزوجية في أبواب أصول الفقه: القطعي، والظني؛ فجميع قواعد هذا الفن تدور بين: [القطعية، الظنية]. إن ذلك الاستحضار يدفع بأن تصبغ قواعد الأصول بالتوافق بينها وبين النواميس الكونية، ويقرب اتصافها بالاعتدال والتوازن، وهذا يجعلها تدور في فلك مقاصد الشريعة وحِكمها، وكل ذلك يولد لدى صانعها الاعتدال والوسطية. زد على ذلك إخراج مادة الأصول؛ والتي قيل عنها: أنها مادة جافة، يغلب عليها الجانب التنظيري البحت؛

إخراجها من تلك الخانة إلى خانة اتصافها بالحيوية، وتفعليها في بناء الشخصية في عالم الأفكار، والتعلم منها كيفية معاملة الآخر، وقبل كل ذلك الإقبال عليها، وجعلها تتبوأ مكانها في الصف الأول في الترتيب ضمن أمهات علوم الشريعة.

والله هو الموفق، والهادي إلى سواء السبيل.

هوامش البحث:

١- التمهيد للأسنوي: ٤٥.

٢- مقدمة ابن خلدون: ٣٣٥.

٣- ينظر في تفصيل تلك القاعدة: التمهيد لابن عبد البر: ١/١٤٣، و١٦٥؛ إحكام الفصول للباجي: ٥٧٧؛ شرح التنقيح للقرافي: ١٧٥؛ الموافقات للشاطبي: ١/١٠٣-١٠٤، و٤/١٥٠-١٥٤، و٢٠٢-٢٠٥؛ الاعتصام للشاطبي أيضا: ٢/٣٧٥-٣٧٨؛ القواعد للمقري: ٢٣٦-٢٣٧؛ كشف النقاب لابن فرحون: ١٦٧-١٦٨؛ شرح حدود ابن عرفة للرصاع: ١/٢٦٣-٢٦٩؛ شرح التحفة لابن الناظم أبي يحيى ابن عاصم : من ل٥ب إلى ل٨ب؛ المعيار للونشريسي: ٦/٣٦٦-٣٦٧، ٣٧٧-٣٨٠، و٣٨٧-٣٩٠، و١١/ ١٠٣؛ شرح المنهج المنتخب لأحمد المنجور: ٢٥٣-٢٦٠؛ منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى لإبراهيم اللقاني: ل٣٣ب-٣٦ب.

٤- مجموع الفتاوى لابن تيمية: ج٣٠، ص٧٩.

٥- الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم للشيخ القرضاوي:١١٣.

٦- ينظر: ضوابط الوسطية بين الفطرة والأمانة والفتنة للشيخ محمد سالم بن عبد الحي بن دودو: ١٢٣.

٧- مشكلات في طريق الدعوة الإسلامية للشيخ محمد الغزالي: ١١٩.

٨- مشكلات في طريق الدعوة الإسلامية للشيخ محمد الغزالي: ١٢٠.

٩- مشكلات في طريق الدعوة الإسلامية للشيخ محمد الغزالي: ١٢٢.

١٠- ينظر:الوسطية والاعتدال للشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ: ١٧.

١١- الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم للشيخ القرضاوي: ص:١١٤.

١٢- مشكلات في طري الدعوة الإسلامية للشيخ محمد الغزالي: ١١٤.

١٣- ينظر : صفحات في أدب الرأي للشيخ محمد عوامة: ١٢٨، وما بعدها.

١٤- ينظر : صفحات في أدب الرأي للشيخ محمد عوامة: ١٣١.

١٥- ينظر: ضوابط الوسطية بين الفطرة والأمانة والفتنة للشيخ محمد سالم بن عبد الحي بن دودو: ٦٠.

١٦- ينظر : صفحات في أدب الرأي للشيخ محمد عوامة: ٦٩، وما بعدها.

١٧- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية للبرزنجي: ج١، ص١٧٨.

١٨- الملل والنحل للشهرستاني: ج١، ص١٩٧.

١٩- البيان والتحصيل لابن رشد الجد: ج١١، ص١٢٠.
٢٠- البيان والتحصيل لابن رشد الجد: ج١١، ص١٢٠.
٢١- الموافقات للشاطبي: ج٤، ص٢٦١.
٢٢- بداية المجتهد لابن رشد الحفيد: ج٢، ص١٨٥.
٢٣- البيان والتحصيل لابن رشد الجد: ج٤، ص١٥٦؛ الاستصلاح والمصلحة المرسلة في الشريعة الإسلامية. وأصول فقهها لمصطفى أحمد الزرقا: ٣١.
٢٤- الموافقات:ج٢، ص١٦٣.
٢٥- الموافقات:ج٢، ص٢٤٣.
٢٦- الموافقات:ج٣، ص٤٠٩.
٢٧- الموافقات:ج٤، ص٢٥٨.
٢٨- الموافقات:ج٤، ص٢٦٠.
٢٩- الموافقات:ج٤، ص٢٥٩.
٣٠- الموافقات:ج٤، ص٢٦٠-٢٦١.

ثبت المراجع والمصادر

- إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد خلف بن سليمان الباجي. تحقيق ودراسة: عبد الله محمد الجبوري. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- الاستصلاح والمصالح المرسلة لمصطفى أحمد الزرقاء، دمشق: دار القلم. الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ.
- الاعتصام، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، ضبطه وصححه: أحمد عبد الشافي. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- بداية المجتهد لابن رشد الحفيد، القاهرة: مطبعة مصطفى الحلبي. الطبعة الرابعة: ١٣٩٥هـ.
- البيان والتحصيل لابن رشد الجد، حققه جماعة من الباحثين، بيروت: دار الغرب الإسلامي.الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ.
- التعارض والترجيح للبرزنجي، بيروت:دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى:١٤١٣هـ.
- الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم للشيخ القرضاوي.
- صفحات في أدب الرأي، لمحمد عوامة، جدة: دار القبلة. الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ.
- ضوابط الوسطية بين الفطرة والأمانة والفتنة للشيخ محمد سالم بن عبد الحي بن دودو، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.
- الوسطية والاعتدال للشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، الطلعة الأولى: ٢٠٠٧ م، مطبعة سفير، الرياض.

- شرح تحفة الحكام، لأبي يحيى محمد بن عاصم، مخطوط المكتبة الأزهرية بالقاهرة، رقم خاص: ٣١٨٣، رقم عام: ٩٥٢٠٦.
- منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى، لأبي الفيض إبراهيم اللقاني، مخطوط مكتبة نواكشوط بموريتانيا، رقم: ٨٦.
- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول للأسنوي، حققه وعلق عليه وخرج نصه محمد حسم هيتو، بيروت:مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية: ١٤٠١هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: مجموعة من الباحثين. المحمدية-المغرب-: مطبعة فضالة. الطبعة الثانية: من١٩٦٧- ١٩٨٢.
- شرح التنقيح للقرافي، بيروت: دار الفكر. الطبعة الأولى: ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.
- الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي. عني بضبطه وترقيمه ووضع تراجمه: محمد عبد الله دراز. مصر: المكتبة التجارية الكبرى.
- شرح حدود ابن عرفة، الموسوم بـ: الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية، لأبي عبد الله محمد الأنصاري الرصاع، تحقيق: محمد أبو الأجفان، الطاهر المعموري. بيروت: دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى: ١٩٩٣م.
- شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب، لأحمد بن علي المنجور، دراسة وتحقيق: محمد الشيخ محمد الأمين. نشر: دار عبد الله الشنقيطي.
- القواعد، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المقّري، دراسة وتحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد. نشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة: شركة مكة.
- كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب، لإبراهيم بن علي بن فرحون، دراسة وتحقيق: حمزة أبو فارس، عبد السلام الشريف. بيروت: دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى: ١٩٩٠م.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، بمساعدة ابنه: محمد. الرباط: مكتبة المعارف.
- مشكلات في طريق الدعوة الإسلامية، لمحمد الغزالي، الدوحة: مطابع الدوحة الحديثة. الطبعة الثانية: ١٤٠٢هـ.
- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب"، لأحمد بن يحيى الونشريسي، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف: محمد الحجي. بيروت: دار الغرب الإسلامي. طبعة: ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- مقدمة ابن خلدون. بيروت: دار صادر. الطبعة الأولى: ٢٠٠٠م.
- الملل والنحل، لمحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، بيروت: دار المعرفة. طبعة: ١٤٠٤هـ